

CN°:168 /SCGM-UG/2024

تنشر الاستشارة على الموقع الإلكتروني للجامعة (www.univ-Guelma.dz)

استشارة رقم 168/2024 خاصة بافتتاح تذاكر النقل الجوي لصالح المصلحة المركزية في إطار مصاريف التكوين وتحسين المستوى بالخارج للجامعة لسنة المالية 2024 - إعادة-

إلى السيد:

تعلن جامعة 8 ماي 1945 قالة عن استشارة رقم 168/2024 خاصة بافتتاح تذاكر النقل الجوي لصالح المصلحة المركزية في إطار مصاريف التكوين وتحسين المستوى بالخارج للجامعة لسنة المالية 2024 - إعادة- وذلك طبقاً لأحكام المرسوم الرئاسي رقم 15-247 المؤرخ في 16 سبتمبر 2015 و المتضمن تنظيم الصفقات العمومية و تفويضات المرفق العام، و مراعاة لإجراءات الداخلية المكيفة الخاصة باحراء الاستشارات لصالح الجامعة لسنة المالية 2024.

ترفق العروض بالوثائق الإدارية و الجبائية، وفق التنظيم المعهول به في مثل هذه الاستشارات:

ملف الترشح: يشتمل على ما يلي :

- تصريح بالترشح مملوء بدقة وعناية ومضى من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- تصريح بالزاهدة مملوء بدقة وعناية ومضى من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- العرض التقني : يشتمل على ما يلي :
- رسالة الاستشارة مملوءة بدقة وعناية وممضاة من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- تصريح بالاكتاب مملوء بدقة وعناية ومضى من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- بطاقة معلومات مملوءة و مضافة من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق
- اعتماد من الوزارة المعنية

اعتماد منظمة الطيران المدني الدولي إياتا IATA

العرض المالي: يشتمل على ما يلي :

- رسالة العرض؛ مملوءة و مضافة من طرف المتعهد حسب النموذج المرفق؛
- جدول الأسعار بالوحدة مملوء بعناية ومضى من طرف المتعهد؛
- التفصيل التقديرى والكمى مملوء بعناية ومضى من طرف المتعهد

تقديم العروض

يجب أن يوضع كل من ملف الترشح و العرض التقني والعرض المالي في أظرفه منفصلة و مغفلة بإحكام يبين كل منها تسمية المؤسسة و مرجع طلب العروض و موضوعه تتضمن عبارة - ملف الترشح - عرض تقني - عرض مالي حسب الحالة وتوضع هذه الأظرف في ظرف آخر مغلق بإحكام و مغفل ويحمل عبارة :

* لا يفتح إلا من طرف لجنة فتح الأظرف و تقييم العروض استشارة رقم 168/2024 خاصة بافتتاح تذاكر النقل الجوي لصالح المصلحة المركزية في إطار مصاريف التكوين وتحسين المستوى بالخارج للجامعة لسنة المالية 2024 - إعادة-

مدة تحضير العروض

حددت مدة تحضير العروض بسبعة أيام ابتداء من 2024/12/09

ابداع العروض:

تودع العروض على مستوى مصلحة مراقبة التسيير و الصدقات(رئاسة الجامعة) لجامعة 8 ماي 1945 – قالة يوم 2024/12/15 من الساعة 8.30 إلى غاية الساعة 10.55

تاريخ فتح الأظرف:

تفتح الأظرف بقاعة الاجتماعات (رئاسة الجامعة) يوم 2024/12/15 على الساعة : 11:00

حالات عدم استقبال العروض

لا تقبل عروض المتعهدين المقدمة في الحالات التالية:

• العروض المودعة خارج مصلحة مراقبة التسيير و الصدقات؛ العروض الواردة إلى المصلحة بعد الوقت المحدد لإيداع العروض؛

• العرض المعرف أو الذي يحمل علامة مميزة (ظرف غير مغفل)؛ العروض الواردة عن طريق البريد.

حالات الاقصاء:

الاقصاء الأولي: العرض الغير مؤهلة

إقصاء العروض غير المطابقة لمحتوى دفتر الشروط و/أو موضوع الاستشارة

- إقصاء عرض كل متعهد لا يلتزم بملء التصريح بالترشح أو التصريح بالاكتتاب أو رسالة العرض بصفة كافية أو لا يقدم بامضاءها
 - عدم تقديم اعتماد من الوزارة المعنية ساري المفعول
 - عدم تقديم اعتماد منظمة الطيران المدني الدولي اياتا IATA ساري المفعول
 - عدم مليء مدة التسلیم في التصريح بالاكتتاب
- الإقصاء المالي**
- إقصاء عرض كل متعهد لا يشارك في جميع الوضعيّات المذكورة في التفصيل الكمي والتقديري و في جدول الأسعار بالوحدة للاستشارة
 - إقصاء عرض كل متعهد من الاستشارة في حالة وجود حشو أو شطب أو محو على مستوى جدول الأسعار بالوحدة في السعر الوحدوي بالأحرف.
 - إقصاء عرض كل متعهد لا يلتزم بملء وثائق العرض المالي المقدمة من طرف المصلحة المتعاقدة (رسالة العرض ،جدول الأسعار، التفصيل الكمي والتقديري) او لا يقوم بامضاءها وأيضا كل متعهد غيره أو يعدل فيه
 - إذا كان العرض المالي الإجمالي للمتعهد المختار مؤقتا ، أو كان سعر واحد أو أكثر من عرضه المالي منخفضا أو مبالغ فيه بشكل غير عادي بالنسبة لمراجع الأسعار يمكن للجنة فتح الأظرفه وتقييم العروض إقصاء عرضه شرط إتباع جميع الإجراءات
- الإقصاء المؤقت :**
- * **الإقصاء لمدة ستة أشهر:**
 - كل متعهد رفض استكمال عرضه أو تنازل عن تنفيذ صفة عمومية قبل نفاد أجال صلاحية العروض بدون سبب مبرر
 - كل متعهد قام بتصریح کاذب
 - كل متعهد كان أول فسخ لصفته تحت مسؤوليته إلا اذا ثبتت أن الأسباب التي أدت إلى هذا الفسخ قد زالت
 - * **والإقصاء لمدة سنة واحدة:**
 - كل متعهد مسجل في قائمة المؤسسات التي اخلت بالتزاماتها بعد ان كانوا محل مقررين اثنين للفسخ على الأقل تحت مسؤوليتهم .يلغى هذا المقرر للمتعاملين الاقتصاديين المعنيين
- * **الإقصاء لمدة سنتين:**
- كل متعهد تمت إدانته بصفة نهائية من طرف العدالة بسبب مخالف خطيرة لتشريع العمل والضمان الاجتماعي
- * **الإقصاء لمدة ثلاث سنوات:**
- في حالة الإدانة بصفة نهائية من طرف العدالة بسبب التصريح الكاذب وفي حالة التسجيل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية
- تقييم العروض**
- تم عملية التقييم التقني والمالي للعروض تطبيقا لأحكام المادة 72 من المرسوم الرئاسي رقم 15-247 حيث تمنح الاستشارة للمتعهد صاحب أقل عرض مالي . وذلك مع مراعاة ما يلى :
- في حالة سحب الاستشارة من قبل ثلاثة متعاملين على الأقل ، وتم استلام عرض واحد أو أكثر عند إيداع العروض، فإن المتعهد الذي ترسوا عليه الاستشارة يجب أن يكون عرضه مطابق لدفتر الشروط لدى تقييمه من قبل لجنة فتح الأظرفه و تقييم العروض.
 - في حالة الاختلاف بين السعر الوحدوي الوارد في التفصيل الكمي والتقديري والسعر الوحدوي الوارد في جدول الأسعار بالوحدة يتم الأخذ بالسعر المدون في جدول الأسعار بالوحدة، و في حالة الاختلاف بين السعر الوحدوي بالأرقام والسعر الوحدوي بالأحرف ضمن جدول الأسعار بالوحدة، فإن السعر الذي يؤخذ في الاعتبار من طرف لجنة تقييم العروض هو السعر المدون بالأحرف.
 - يمكن للجنة فتح الأظرفه و تقييم العروض عند الإقصاء أن تدعو المتعهدين كتابيا عن طريق المصلحة المتعاقدة في أجل أقصاه 10 أيام ابتداء من تاريخ فتح الأظرفه لاستكمال عروضهم باستثناء المذكورة التقنية التبريرية أو الوثائق المتعلقة بـ تقييم العروض
 - لا يمكن للمتعهد أن يقدم أكثر من عرض واحد في كل إجراء ولا يمكن لنفس الشخص أن يمثل أكثر من متعهد في نفس الاستشارة
- اعلان نتائج التقييم**
- ينشر الإعلان عن نتائج تقييم العروض عبر الموقع الإلكتروني الرسمي للجامعة (www.univ-Guelma.dz)، و يعلق في المدخل الرئيسي للجامعة على أن يمنح المتعهدون مهلة 10 أيام للطعن لدى مدير الجامعة ابتداء من تاريخ أول إعلان عن المنح المؤقت .
 - يتم الإعلان عن النتائج خلال مدة أقصاها خمسة واربعون يوما (45) من تاريخ فتح الأظرفه .
- التراتبات المتعامل المتعاقد**
- صلاحية العرض لمدة 98 يوم ابتداء من اليوم الموالي لعملية فتح الأظرفه.
 - الأسعار غير قابلة للمراجعة وغير قابلة للتذبذب.
 - على المتعهد ان يصرح بالأسعار بالعملة الوطنية في عرضه و ان تكون الأسعار ثابتة مدة تنفيذ العقد :
- تسرى الاستشارة بعنوان السنة المالية 2024 و يلتزم المتعهد المقبول بتنفيذ الطلبيات إلى غاية 31/12/2024
- المشاركون مدعوون للحضور لجلسة فتح الأظرفه : يجب على ممثل المشارك إحضار تفويض أو وكالة لرئيس لجنة فتح الأظرفه وتقييم العروض

العارض

العارض

التاريخ والإمضاء

بطاقة معلومات للمشاركة في استشارة رقم 168/2024 خاصة بافتتاح تذاكر النقل الجوي لصالح المصالح المركزية للجامعة في إطار مصاريف التكاليف وتحسين المستوى بالخارج للسنة المالية 2024
- اعادة-

المتعهد:

..... العنوان :

..... الهاتف / الفاكس :

..... البريد الإلكتروني :

..... رقم السجل التجاري: الصادر بتاريخ:

..... رقم التعريف الجبائي(NIF):

..... رقم التعريف البنكي(RIB):

..... الخصو ع للضريبة على القيمة المضافة:

المتعهد

..... حرر ب في

(اسم وصفة الموقع وختم المتعهد)

أشهد بصحة جمیع المعلومات المذکورة أعلاه

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

جامعة 8 ماي 1945 قايمة

تصريح بالترشح

1/ اسم ولقب وصفة الممضي على الصفة العمومية: السيد الدكتور صالح العقون رئيس جامعة 8 ماي 1945 قايمة

2/ موضوع الصفة العمومية :

استشارة رقم 168/2024 خاصة بافتتاح تذاكر النقل الجوي لصالح المصالح المركزية للجامعة في إطار مصاريف التكوين وتحسين المستوى بالخارج لسنة المالية 2024 - إعادة-

3/ موضوع الترشح :

يقم هذا التصريح بالترشح في إطار صفة عمومية مخصصة .

نعم

في حالة الإيجاب :

أذكر أرقام الحصص وكذا تسمياتها :

4/ تقديم المرشح أو المتعهد :

لقب وأسم وجنسيّة وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة العمومية :

.....، يتصرف :

باسم وحسابه

باسم وحساب الشركة التي يمثلها

1-4 **مرشح أو متعهد بمفرده:**

.....، تسمية الشركة :

..... العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس أو البريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية.

.....، الشكل القانوني للشركة

.....، مبلغ رأس المال الشركة

2-4 **مرشح أو متعهد عضو تجمع مؤقت لمؤسسات:**

..... التجمع : بالمشاركة بالتفاصيم

..... عدد أعضاء التجمع (بالأعداد وبالحروف)

.....، تسمية التجمع

..... تقديم كل عضو من أعضاء التجمع:

.....، إسم الشركة

..... العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس أو البريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية.

.....، الشكل القانوني للشركة

.....، مبلغ رأس المال الشركة

..... هل الشركة وكيل للتجمع : لا نعم

..... أو، يمضي التصريح بالاكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع بصفة منفردة وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك .

..... يعطي توكيلا لأحد أعضاء التجمع ، طبقا لاتفاق التجمع ، لإمضاءه باسمه وحسابه التصريح بالاكتتاب ورسالة العرض وعرض التجمع وكل التعديلات التي قد تطرأ على الصفة العمومية بعد ذلك

..... في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات التي تنفذ من طرف كل عضو مع تحديد رقم الحصة أو الحصص عند الإقتضاء

5/ تصريح المرشح أو المتعهد :

يصرح المرشح أو المتعهد أنه غير مقتصى أو منع من المشاركة في الصفقات العمومية :

استشارة رقم 168/2024 استشارة خاصة بافتتاح تذاكر النقل الجوي لصالح المصالح المركزية للجامعة في إطار مصاريف التكوين

وتحسين المستوى بالخارج لسنة المالية 2024 - إعادة-

- لرفضه استكمال عرضه أو لكونه تنازل عن تنفيذ صفة عمومية
 - لكونه في حالة إفلاس أو تصفية أو توقف عن النشاط أو لكونه محل إجراء يتعلق بإحدى هذه الوضعيات
 - لكونه كان محل حكم قضائي حارقة الشيء المقضى فيه بسبب مخالفة تمس بنزاهته المهنية
 - لقيامه بتصریح کاذب
 - لكونه مسجل في قائمة المؤسسات المخلة بالتزاماتها .
 - لكونه مسجل في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوعين من المشاركة في الصفقات العمومية .
 - لكونه مسجل في البطاقة الوطنية لمركبي الغش ، مرتكبي المخالفات الخطيرة للتشريع والتنظيم في مجال الجباية والجمارك والتجارة .
 - لكونه كان محل إدانة من طرف العدالة بصفة نهائية بسبب مخالفة خطيرة ل التشريع العمل أو الضمان الاجتماعي ،
 - لكونه مؤسسة أجنبية أخلت بالتزامها بالإستثمار
 - لكونه لا يستوفي لواجهاته الجبائية وشبه الجبائية ، وتجاه الهيئة المكلفة بالعطل المدفوعة الأجر والبطالة التاجمة عن الأحوال الجوية لقطاعات البناء والأشغال العمومية أو الري عند الإقتضاء بالنسبة للمؤسسات الخاصة لقانون الجزائري والمؤسسات الأجنبية التي سبق العمل لها بالجزائر.
 - لكونه لا يستوفي الإيداع القانوني لحسابات شركته ، فيما يخص الشركات الخاصة لقانون الجزائري.

فَهُوَ حَالَةٌ مَّا

يصرح المرشح أو المعتمد أنه ليس في حالة تسوية قضائية وإن صحيفته للسوابق القضائية الصادرة منذ أقل من ثلاثة أشهر ، تحتوي على الإشارة - لا شيء - في خلاف ذلك يرفق العرض بنسخة من الحكم القضائي وصحيفة السوابق القضائية . في حالة كانت المؤسسة في حالة تسوية قضائية أو صلح يصرح المرشح أو المعتمد أنه مسموح له بمواصلة نشاطه :

يصرح المرشح او المتعهد انه مسموح له بمواصلة نشاطه :

يصرح المرشح أو المتعهد أنه :

مسجل في السجل التجاري

- مساحل في الصناعة التقليدية والحدف فيما يخص الحرفين الفناني

١٩٦٣: عالم الطلاقة المعنوية (ج. فـ)

فوج خلق آخوند

- في وصفيه اخرى

التنسمية الدقيقة للهيئة وعناوينها ورقم وتاريخ التسجيل:
يصرح المرشح أو المتعهد أنه حاصل على رقم التعريف الجبائي الآتي:
 الصادر عن بتاريخ بالنسبة للمؤسسات الجزائرية والمؤسسات الأجنبية التي سبق لها العمل بالجزائر

لَا
نَعْمَلُ

في حالة الإباح (أذكى طبعتما وأرقه). هنا التصريح بنسخة من قائمتها، الصادرة عن سلطنة مختصة)

يصرح المرشح أو المتعهد أنه لم يحكم على الشركة لارتكابها مخالفة لأحكام الأمر رقم 03-03 المؤرخ في 19 جمادى الأولى عام 1424 الموافق لـ 19 يونيو سنة 2003 وال المتعلقة بالمنافسة أو مخالفة لأحكام ممانة.

لـ
نعم

في حالة الإيجاب : (وضح سبب الإدانة والعقوبة وتاريخ الحكم و أرفق هذا التصريح بنسخة من الحكم)

يصرح المرشح أو المعهد وحده أو في تجمع أنه يمتلك القدرات الضرورية لتنفيذ الصفقة العمومية ويقدم من أجل ذلك الوثائق المطلوبة من طرف المصلحة المتعاقدة في دفتر الشروط (ذكر فيما يأتي الوثائق المرفقة).

يصرح المرشح أو المتعهد ان :

- الشركة مؤهلة أو معتمدة من إدارة عمومية أو هيئة متخصصة لهذا الغرض، إذا كانت منصوصاً عليها بموجب نص تنظيمي :

لا

نعم

في حالة الإيجاب : (أذكر الإدارة العمومية أو الهيئة المتخصصة التي أصدرت الوثيقة ورقمها وتاريخ إصدارها وتاريخ انتهاء الصلاحية)

- حققت الشركة خال (أذكر الفترة المعتبرة المنصوص عليها في دفتر الشروط)
، متوسط رقم الأعمال السنوي : (يذكر رقم أعمال بالحروف وبالأرقام وبدون الرسوم)

..... والذى من بينه% لهم علاقة بموضوع الصفة او الحصة او الحصص (أشطب العبارات غير المفيدة)

يقدم المرشح أو المتعهد مناول:

لا

نعم

في حالة الإيجاب يملا التصريح بالمناول .

6/ امضاء المرشح أو المتعهد بمفرده أو كل عضو في التجمع :

أؤكد تحت طائلة فسخ الصفة بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للادارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما .

أشهد بأن المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 66-156 المؤرخ في 18 صفر عام 1536 الموافق لـ 8 يونيو سنة 1966 المتضمن العقوبات .

الإمضاء	مكان و تاريخ الإمضاء	اسم ولقب وصفة الممضي

ملاحظات هامة :

- ضع علامة (x) في الحانة المناسبة
- يجب ملئ كل الحانات المناسبة
- في حالة تجمع ، يقدم تصريح واحد للتجمع .
- في حالة التخصيص يقدم تصريح لكل حصة .
- عندما يكون المرشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

تصريح بالزاهة

1/ اسم ولقب وصفة الممضي على الصفة العمومية: لسيد الدكتور صالح العقون رئيس جامعة 8 ماي 1945 قالمة
2/ موضوع الصفة العمومية:

استشارة رقم 158/2024 خاصة بلتقنيات تذاكر النقل الجوي لصالح المصالحة المركزية للجامعة في إطار مصاريف التكاليف وتحسين المستوى بالخارج لسنة المالية 2024 - اعادة-

3/تقديم المرشح او المتعهد:
لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفقة
العمومية.....

: يتصرف

باسمها ولحسابه
باسم ولحساب الشركة التي يمثلها

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم D-N-S-U-D للمؤسسات الأهلية

Digitized by srujanika@gmail.com

.....

سکھیاں کے لئے اپنے ملک کا پہلا سکھیاں کے لئے اپنے ملک کا پہلا

اسناد القانوني للشركة

الشكل القانوني للشركة.....

4/ تصريح المرشح او المتعهد:
أصرح بأنه لم أكن أنا شخصياً، ولا أحد من مستخدمي، أو ممثلين عنِّي، محل متابعات قضائية بسبب الرشوة أو محاولة رشوة أعضاء هيئة المحكمة.

اصرخ بانه لم اكن انا شخص

في حالة الارهاب وضياع طبعة المتابعات، و القاء المتعدد وأرقفة نسخة من الحكم

• **الخطاب** هو المفهوم الذي يطلق على كل محتوى يكتبه الكاتب في المقالة.

- التزم بعدم اللجوء لأي فعل أو مناورة ،ترمي إلى تسهيل أو تفصيل دراسة عرضي على حساب المنافسة النزية
- التزم بعدم اللجوء إلى أي أفعال أو مناورات ترمي إلى تقديم وعد لعون عمومي بمنح او تحصيص، بصفة مباشرة أو غير مباشرة ، إما لنفسه أو لكيان آخر ،مكافأة أو امتياز مهما كانت طبيعته، بمناسبة تحضير صفة عمومية أو ملحق أو التفاوض بشأن ذلك أو إبرامه أو تنفيذه.

- أصرح إنني على علم إن اكتشاف أدلة خطيرة ومتباقة لانحياز أو فساد، قبل أو إثناء أو بعد إجراء صفة عوممية أو ملحق يشكل ، دون المساس بالمتابعات القضائية سبباً كافياً لاتخاذ أي تدبير ردعى، لا سيما فسخ أو إلغاء الصفة العوممية أو الملحق المعنى، وتسجيل المؤسسة في قائمة المتعاملين الاقتصاديين الممنوع عن من المشاركات في الصفقات العوممية .

حرر ب.....في.....

إمضاء المرشح أو المتعهد

اسم وصفة الموقع وختمه المرشح أو المعتمد

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة **x** في الخانة المناسبة.

- يجب ملء كل الخانات المناسبة.

- في حالة تجمع، يقدم كل عضو التصريح الخاص به.

- يقدم تصريح لكل مناول.

- في حالة التخصيص، يقدم تصريح واحد لكل الحصص، ويجب ذكر رقم الحصة أو أرقام الحصص في الفقرة رقم 2 من هذا التصريح

- عندما يكون المترشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية



كل أعضاء التجمع يتزمون بناءً على عرض التجمع
تقيم كل عضو من التجمع إن يملا هذه الفقرة ويجب على الأعضاء الآخرين أن يحرروا هذه الفقرة في ورقة ترافق بالملحق ،
مع إعطاء رقم تسلسلي لكل عضو):
/1 تسمية الشركة.....

العنوان ورقم الهاتف ورقم الفاكس والبريد الإلكتروني ورقم التعريف الإحصائي للمؤسسات الجزائرية ورقم S-U-N-D للمؤسسات الأجنبية ..

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة العمومية:

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع ، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية ، عند الاقتضاء:

طبيعة الخدمات	تعيين الأعضاء
.....
.....
.....

تسليم اللوازم المطلوبة أو تنفيذ الخدمات المطلوبة وبالأسعار المذكورة في رسالة العرض وفي أجل (بالأعداد وبالحروف):

ابتداء من تاريخ دخول الصفة العمومية حيز التنفيذ وحسب الشروط المحددة في دفتر الشروط .
التزم بهذا التعهد خلال صلاحية فترة العروض .

5/ امضاء المتعهد:

أؤكد ، تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما
أشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات .

الامضاء	مكان و تاريخ الامضاء	اسم ولقب وصفة المممضى
.....
.....
.....

قرار المصلحة المتعاقدة :

هذا العرض.....

حرر ب..... في.....

امضاء ممثل المصلحة المتعاقدة

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة ✕ في الخانة المناسبة .
- يجب ملء كل الخانات المناسبة .
- في حالة تجمع ، يقدم تصريح واحد للتجمع ..
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة .
- يقدم تصريح لكل بديل .
- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية .
- عندما يكون المترشح أو المتعهد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية .

لقب واسم وجنسية وتاريخ ومكان ميلاد الممضي الذي له الصفة للالتزام باسم الشركة عند إبرام الصفة:

- بعد الإطلاع على وثائق مشروع الصفة العمومية، وبعد تقدير نوع الخدمات الواجب القيام بها وتعقدها وتحت مسؤوليتي :
- اسلم جدولًا بالأسعار وبيان مفصلاً طبقاً للإطارين الواردين في ملف مشروع الصفة العمومية، موقعين باسمي
 - أحضر ولتزم إزاء(يدرك اسم المصلحة المتعاقدة).....
- بتنفيذ الخدمات طبقاً لشروط دفتر التعليمات الخاصة ولقاء مبلغ.....

(يدرك مبلغ الصفة العمومية بالدينار وعند الاقتضاء بالعملة الصعبة ، وبالحروف وبالرقم وبدون الرسوم وبكل الرسوم).

في إطار تجمع بالشراكة توضح الخدمات المنفذة من طرف كل عضو في التجمع ، مع تحديد رقم الحصة أو الحصص المعنية ، عند الاقتضاء:

تعين الأعضاء	طبيعة الخدمات	مبلغ الخدمات بدون رسوم
.....
.....
.....

قيد الميزانية.....

تبرى المصلحة المتعاقدة ذمتها من المبالغ المستحقة عليها بدفعها في الحساب المصرفي رقم
المفتوح لدى
العنوان.....

5/ امضاء المعتمد:

أؤكد ، تحت طائلة فسخ الصفة العمومية بقوة القانون أو وضعها تحت التسيير المباشر للإدارة على حساب الشركة ، أن المؤسسة المذكورة لا تطبق عليها الممنوعات المنصوص عليها في التشريع والتنظيم المعمول بهما
أشهد بان المعلومات المذكورة أعلاه صحيحة تحت طائلة التعرض لتطبيق العقوبات المنصوص عليها في المادة 216 من الأمر رقم 156-66 المؤرخ في 18 صفر عام 1386 الموافق 8 يونيو سنة 1966 المتضمن قانون العقوبات .

اسم ولقب وصفة المممض	مكان و تاريخ الامضاء	الامضاء
.....
.....
.....

قرار المصلحة المتعاقدة :

هذا العرض.....

حرر ب..... في.....

إمضاء ممثل المصلحة المتعاقدة :

ملاحظات هامة:

- ضع العلامة ✕ في الخانة المناسبة .
- يجب ملء كل الخانات المناسبة .
- في حالة تجمع ، يقدم تصريح واحد.
- في حالة تجمع ، يقدم تصريح واحد.في حالة التجمع بالشراكة يوضح ، عند الاقتضاء، رقم الحساب البنكي لكل عضو.
- في حالة التخصيص، يقدم تصريح لكل حصة .
- يقدم تصريح لكل بديل .
- يقدم تصريح واحد لمجمل الأسعار الاختيارية .
- عندما يكون المرشح أو المعتمد شخص طبيعي، يجب عليه تكييف الفقرات المتعلقة بالشركات، مع المؤسسة الفردية.

المتعهد :
 رقم التعريف الجبائي :
 الهاتف / الفاكس :

تفصيل كمي و تقديري

اقتناء تذاكر النقل الجوي لصالح المصالح الممركزة للجامعة في إطار مصاريف التكوين و تحسين المستوى بالخارج للسنة المالية 2024 - اعادة-

N°	D E S I G N A T I O N Prix de billet TTC	QTT	Escale proposé	Prix Unitaire de billet TTC	Prix Total TTC
1	Annaba-Istanbul Istanbul-Annaba	11			
2	Annaba-Marseille / Marseille Annaba	5			
TOTAL en TTC					

حدد المجموع الإجمالي بجميع الرسوم :

.....

جدول الأسعار بالوحدة

اقتناء تذاكر النقل الجوي لصالح المصالح الممركزة للجامعة في إطار مصاريف التكوين و تحسين المستوى بالخارج للسنة المالية 2024

N°	Désignation Prix de billet TTC (Prix Unitaire en lettres)	Prix de billet TTC En chiffre
1	Annaba-Istanbul/-Istanbul-Annaba L'Unité :
2	Annaba-Marseille / Marseille Annaba L'Unité :

حرر بـ في

امضاء و ختم المتعهد